



دراسة القضاء العرفي كآلية للضبط الاجتماعي بمحافظة شمال سيناء

[8]

حسين محمد تهامي¹

1. قسم الاجتماع الريفي، شعبة الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، مركز بحوث الصحراء، القاهرة، مصر

الكلمات الدالة: الضبط الاجتماعي، القضاء العرفي، الخبرة وخاصة في القضايا المستجدة علي المجتمع
المجتمع البدوي، شمال سيناء

المقدمة والمشكلة البحثية

الموجز

يعتبر الضبط الاجتماعي أحد الآليات الرئيسية التي تستخدمها المجتمعات الإنسانية في ضبط سلوك الأفراد وقيمهم وعاداتهم والمحافظة علي التنظيم الاجتماعي، والتصدي لكل من يحاول الخروج علي معايير المجتمع أو العمل ضد مشيئة الآخرين، الأمر الذي يؤدي إلي حدوث التواؤم والتلازم بين أفراد المجتمع وعدم المساس بالبناء الاجتماعي للمجتمع (خضر وآخرون، 2000).

ولقد وضعت المجتمعات الإنسانية منذ بداية تكوينها أنماطاً مختلفة من تنظيم العلاقات الاجتماعية بين أعضائها، ونظم قواعد مختلفة للسلوك في جميع المواقف، ووضع أنواعاً مختلفة من الجزاءات يواجه بها كل من يخرج عن هذه القواعد أو يخالفها، وقد وجد الإنسان نفسه مدفوعاً باستمرار إلي التمسك ببعض القيم والاتجاهات والمعايير التي تنبثق من واقع علاقاته بالآخرين، والوسائل والأساليب التي تتكون وتستقر بها تلك القيم والاتجاهات الاجتماعية في أعماق الفرد لكي يسلك سلوكاً جمعياً مع أقرانه وزملائه هو ما يطلق عليه علماء الاجتماع مصطلح الضبط الاجتماعي (كريمة، 2013)

ويمكن تقسيم مفاهيم الضبط الاجتماعي إلي مجموعتين رئيسيتين، حيث تركز مفاهيم المجموعة الأولى علي جوانب السلطة والسيطرة والقهر كعناصر

استهدفت الدراسة بصفة رئيسية توصيف القضاء العرفي بمحافظة شمال سيناء من وجهة نظر مجموعة ممثلة من القضاء العرفيين، والتعرف علي الخصائص الشخصية والاجتماعية لهؤلاء المبحوثين، والتعرف علي المعوقات التي تواجه القضاء العرفي ومقترحات المبحوثين لحلها. تم جمع البيانات من 33 مبحوث من القضاء العرفيين تم اختيارهم بطريقة عمدية موزعين علي سبع قبائل بمحافظة شمال سيناء، باستخدام صحيفة الاستبيان، خلال شهر مايو 2010، واستخدمت التكرارات لوصف البيانات، وتمثلت أهم النتائج فيما يلي: أن قرابة ثلث المبحوثين يقعون في فئة أمة، وأن أربع أخماس المبحوثين يقعون في فئة درجة القيادة المرتفعة، وأن حوالي ثلاثة أرباع المبحوثين يقعون في فئة درجة الانفتاح الحضاري المرتفع. ومن أهم معايير اختيار القضاة العرفيين تمثلت في الوراثية، السيرة الذاتية، والمكانة الاجتماعية. وكانت أهم العقوبات التي يفرضها القضاء العرفي الغرامة المالية وتقدر بالإبل، حلف اليمين، التعويض. وتمثلت أهم المعوقات التي تواجه القضاء العرفي في كثرة النفقات التي يتحملها القضاة في الانتقال لمحل النزاع والاتصالات مع ضعف الإمكانيات المالية لبعض القضاة، الاعتماد علي الحكمة والسوالف القضائية فقط دون الرجوع لأهل

(سلم البحث في 9 يونيو، 2013)

(قبل البحث في 10 يوليو، 2013)

1. عدم مسايرة أدوات الضبط الاجتماعي للمرحلة التنموية التي يمر بها المجتمع.
2. ضعف أو عجز الآليات في تنفيذ الضوابط مثل (الأسرة، المدرسة...).
3. استخدام العنف والقهر والإلزام بشكل صارم وامتزمت، الأمر الذي يخلق رد فعل سلبي في امتثال الأفراد للضبط الاجتماعي ويلجأون للتمرد والتحايل عليها.
4. تنصيب أو تعيين مسئولين غير أكفاء علي تطبيق أو تنفيذ الضوابط السائدة في المجتمع.
5. عدم العدالة الاجتماعية في تطبيق وسائل الضبط الاجتماعي الرسمي.

وتختلف وسائل الضبط الاجتماعي من مجتمع إلي آخر حيث أن لكل مجتمع وسائل ضبط اجتماعي خاصة به. ويتوقف استخدام تلك الوسائل علي عدة أمور منها: نوع الثقافة السائدة بالمجتمع، وطبيعة وبناء المجتمع من حيث البساطة والتعقيد، فالوسائل والأساليب الرسمية توجد في المجتمعات والمدن الكبرى والجماعات الكبيرة التي تشرف عليها أجهزة وإدارات متخصصة، وذلك بعكس الوسائل والأساليب غير الرسمية التي توجد في الجماعات الأولية التي تقوم علي العلاقات الشخصية مثل الأسرة والقبيلة (الحسيني، 1987).

ويصنف علماء الاجتماع (عمر، 1992، وكريمة، 2013) وسائل الضبط الاجتماعي إلي:

1. الضبط القهري أو الضبط الاجتماعي الرسمي: وينشأ من فعالية القرارات واللوائح التنظيمية داخل المجتمع أو الجماعات ويكون عادة مصحوباً بالقوة أو الخوف من استخدامها، فأنماط السلوك الرادعة في حالات الجريمة إنما هي نوع من الضبط القهري الذي يمارسه المجتمع لمنع الجريمة وردع الآخرين عن ارتكاب السلوك الذي يتعارض مع القيم والمعايير الاجتماعية، ومن وسائل التنظيمات العقابية، الإلزام القسري، الأجهزة التصويرية والتسجيلية.
2. الضبط الاجتماعي غير الرسمي: ويرتكز علي التفاعلات الاجتماعية والوسائل الاجتماعية المختلفة التي تقنع الفرد بالتزام قيم المجتمع وقوانينه وذلك بناءً علي الانتماء إلي الجماعة وعملية التنشئة

أساسية في مفهوم الضبط الاجتماعي ويعرف الضبط الاجتماعي في ضوء تلك المجموعة علي أنه "تلك العمليات المخططة وغير المخططة التي يمكن عن طريقها تعليم الأفراد وإقناعهم أو حتي إجبارهم علي التواءم مع أنماط السلوك التي يعتبرها المجتمع صحيحة ومناسبة" (خضر والخولي، 2000).

ويعرف روس "Ross" الضبط الاجتماعي بأنه ما يمارسه المجتمع للمحافظة علي نظامه، وذلك عن طريق مختلف النظم للعلاقات الاجتماعية، تلك النظم التي يثير الخروج عليها سخط الجماعة، والذي يتدرج من السخرية والاحتقار والاشمئزاز إلي القطيعة والتجنب والنبذ، ثم إلي إنزال الضرر بالمخالف وإيذائه، وربما ينتهي إلي جرحه أو قتله" (إبراهيم، 2006).

بينما تركز مفاهيم الضبط الاجتماعي بالمجموعة الثانية إلي معاني الإرشاد والإشراف والتوجيه، ويعرف الضبط الاجتماعي وفقاً لهذا المنظور بأنه "مختلف القوى التي يمارسها المجتمع للتأثير على أفرادها من عرف وتقاليد وأجهزة تستعين بها على حماية مقوماته، والحفاظ على قيمه وخصائصه ويقاوم بها ما يمكن أن يتطرق إليها من عوامل الانحراف ومظاهر العصيان، فينطوي مفهوم الضبط على تقرير علاقة بين الفرد والنظام الاجتماعي، وعلى كيفية تقبل الأفراد وفئات المجتمع للطرق والأساليب التي يتم بها هذا الضبط (مدكور، 2004).

ويشير القصاص (2002)، إلي أن الضبط الاجتماعي يقصد به الطريقة التي من خلالها يبيقي أعضاء المجمع علي النظام ومن خلالها أيضاً يمكن التنبؤ بسلوك الأفراد.

ولقد أدي اختلاف العلماء حول مفهوم الضبط الاجتماعي إلي تباين وجهات النظر حول أساليب ووسائل الضبط التي تهدف إلي تحقيق الامتثال الاجتماعي.

ويذكر عمر (1992) أن دراسة آليات الضبط الاجتماعي من الموضوعات الأساسية في دراسة الضبط الاجتماعي، حيث أن هذه الوسائل تعمل علي تحقيق المواءمة بين أفراد المجتمع وتحدد أنماط السلوك والقيم المقررة، وفي حال وجود خلل اجتماعي يرجع بالدرجة الأولى إلي نوع وطبيعة الضوابط السائدة في المجتمع والي وسائل تطبيقها ومن بينها

السيناوي والحفاظ علي عاداتهم وتقاليدهم (الغول، 2008). ومن هنا تتضح أهمية القضاء العرفي كأحد الآليات الهامة في الضبط الاجتماعي في المجتمع السيناوي، الأمر الذي يستوجب الحفاظ علي هذا الموروث الثقافي وتطويره ليستمر نموذجاً لتحقيق العدالة ضمن مؤسسات المجتمع.

ولقد ظلت سيناء بعيدة عن عمليات التغيير الاجتماعي والاقتصادي بسبب الاحتلال العسكري، لذا فقد تضافرت الجهود الحكومية لتعويض السكان عن ما خلفته الظروف السياسية والعسكرية التي مرت بها، وبناء علي ذلك حدثت تغيرات اقتصادية واجتماعية وثقافية وأنشأت العديد من المشروعات التنموية ومشروعات البنية الأساسية بالإضافة الي دخول الهيئات والمؤسسات الحكومية والعامّة وتطبيق نظم الادارة المحلية والمؤسسات الأمنية والمحاكم التي أدت الي تغيرات في البناء الاجتماعي للمجتمع السيناوي (عبدالرحمن، 1989).

وتحاول الدراسة الحالية لقاء الضوء علي آلية القضاء العرفي ومساهمتها في الضبط الاجتماعي بمحافظة شمال سيناء، وذلك من خلال تحقيق أهداف الدراسة التالية.

أهداف الدراسة

1. التعرف علي الخصائص الشخصية والاجتماعية والاقتصادية للمبجوثين من القضاء العرفيين.
2. توصيف القضاء العرفي بمنطقة الدراسة من وجهة نظر المبجوثين.
3. التعرف علي المعوقات التي تواجه القضاء العرفي ومقترحات المبجوثين لحلها.

الأسلوب البحثي

أجريت الدراسة بمحافظة شمال سيناء نظرا لتمسك بدو سيناء بالقضاء العرفي كأحد الموروثات الثقافية التي يتميز بها بدو سيناء ويعد الوسيلة الرئيسية للضبط الاجتماعي لما له من قواعد وإجراءات محددة تتمثل في الاحتكام إلي أشخاص بعينهم تخصص كل منهم في نوع معين من الجرائم يعرف أحكامها والعقوبات المقررة.

الاجتماعية منذ الصغر وتعود قيم الطاعة ومسايرة المعايير الاجتماعية السائدة داخل المجتمع، وغالباً ما يركز هذا النوع من الضبط علي الجزاء المعنوي، ومن وسائله التنشئة الأسرية، الجماعة الضاغطة، المناسبات والأماكن المقدسة، الحسد أو العين، الأمثال والأقوال المأثورة.

3. الضبط الاجتماعي المشترك: وهو يتضمن السخرية، إطلاق الشائعات، الفضيحة (عمر، 1992).

وتتباين وسائل الضبط الاجتماعي باختلاف المجتمعات، فقد تحتل وسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمي المرتبة الأولى كما في المجتمعات النامية ويحتل القانون ووسائل الضبط الاجتماعي الرسمي المرتبة الثانية، وقد يكون العكس في مجتمعات أخرى مثل المجتمعات المتقدمة (سعد، 1980).

ولقد ظلت المجتمعات التقليدية بعيدة عن وسائل الضبط الاجتماعي الرسمي لفترة طويلة، وقد يعني ذلك أن تلك المجتمعات لها قدرة ذاتية علي حل الخلافات التي تنشأ بين أفرادها داخليا دون اللجوء للقانون ووسائل الضبط الاجتماعي الرسمي، وقد تكون هذه المجتمعات ذات درجة منخفضة من الامتثال لوسائل الضبط الاجتماعي بصفة عامة.

وتعتبر المجالس العرفية (القضاء العرفي) أحد آليات الضبط الاجتماعي غير الرسمي التي يفضلها بعض القبائل العربية وسكان المجتمعات التقليدية، وذلك للأسباب التالية: يمتاز القضاء بالنزاهة والحيدة والموضوعية وسابق الخبرة، السرعة في فض المنازعات واتخاذ قرارات حاسمة بين المتنازعين، عدم وجود مصروفات مادية للتقاضي، وتختص هذه المجالس بإنهاء كافة المنازعات من قتل ومشاجرات ومواريث وتعديت وكافة أنواع الخلافات (كريمة، 2013). ويشير الغول (2010) الي أن القضاء العرفي يساعد علي مواجهة الانحراف قبل وقوعه، كما أنه جزء ثابت من ثقافة المجتمع ويتم تطويره لخدمة أفراد المجتمع.

ويعتبر القضاء العرفي في سيناء ممثلاً للمجتمع في وأد الخلافات وتحقيق الاستقرار الاجتماعي بالتعاون مع إدارات الدولة، وقضاء حوائج أبناء المجتمع

إعدادي مؤهل متوسط- مؤهل جامعي)، وأعطيت الأرقام (صفر، 1، 2، 3، 4، 5) علي الترتيب.

3. القيادة: وقيس من خلال خمسة عبارات تعكس قدره المبحوث في التأثير على أفراد القبيلة وتقديم النصائح والمشورة لهم في أمور حياتهم العامة، وكذلك في حل النزاعات والخلافات سواء بين أفراد القبيلة أو خارج القبيلة، وذلك علي مقياس مكون من ثلاث استجابات (دائماً، لحدما، نادراً) وأعطيت الأوزان (3، 2، 1) علي الترتيب.

4. الانفتاح الحضاري: وتم قياسه من خلال استيفاء رأي المبحوث في ست عبارات تعكس مدي تعرض المبحوث لمصادر المعرفة المقروءة والمرئية والمسموعة، وكذا تردد المبحوث علي قري ومراكز المحافظة والسفر للمحافظات داخل وخارج الجمهورية، وذلك علي مقياس مكون من ثلاث استجابات (دائماً، لحد ما، نادراً)، وأعطيت الأوزان (3، 2، 1) علي الترتيب.

5. المهنة: ويقصد بها عمل المبحوث الذي يحصل منه علي الدخل الأساسي، وقسمت إلى أربع فئات مزارع، موظف حكومي، عمل بالقطاع الخاص، أعمال حرة، وأعطيت الرموز (1، 2، 3، 4) علي الترتيب.

6. درجة المشاركة في المشروعات التنموية: وتم قياسه من خلال استيفاء رأي المبحوث في مدي مساهمته في تنفيذ ثمانية أنشطة تنموية بالمجتمع المحلي، وذلك علي مقياس مكون من استجابتين (نعم، لا) وأعطيت الأرقام (2، 1) علي الترتيب.

7. المكانة الاقتصادية: وقيس من خلال استيفاء رأي المبحوث في مدي حيازته (أرض زراعية، حيوانات مزرعية، مشروعات صغيرة، سيارة خاصة، معدات وآلات زراعية، سيارة نقل، نمط المسكن، وسائل اتصال، وذلك علي مقياس مكون من استجابتين (نعم، لا) وأعطيت الأرقام (2، 1) علي الترتيب.

بينما يتناول القسم الثاني الجوانب الرئيسية للقضاء العرفي، وتم التعرف عليها من خلال الأسئلة المفتوحة والتي ركزت علي الجوانب التالية: أسباب اللجوء للقضاء العرفي في حل النزاعات، معايير اختيار القضاة، رسوم التقاضي، إجراءات ومراحل

تضم شبه جزيرة سيناء حوالي 12 قبيلة وأشهر هذه القبائل في شمال سيناء هي قبائل السواركة والرميلات وعرب قاطيه والمساعد والبلي، أما قبائل الوسط فهي الترابين والعبادة والأحيوات والتياها والحويطات والصوالحة والعقبان، ويبلغ عدد السكان بمحافظة شمال سيناء حوالي (395271 نسمة، الكتاب الإحصائي السنوي 2012)، موزعة علي ست مراكز إدارية هي العريش، رفح، الشيخ زويد، بئر العبد، الحسنة، نخل (مركز المعلومات، 2010).

وتم اختيار 33 قاض عرفي من قبائل (السواركة، الرميلات، الترابين، الاحيوات، بلي، الحويطات، المساعد) يتم الرجوع إليهم للبت في القضايا التي تتعلق بأفراد القبيلة أو غيرهم من القبائل الأخرى معترف بهم قضاة عرفيين ولأنهم أهل خبرة وحكمة في معالجة المشاكل التي تحدث بين أفراد القبيلة وذلك وفقاً لرأي الإخباريين المحليين بكل قبيلة، كما هو مبين بالجدول رقم (1)، وتم استيفاء بيانات الدراسة الميدانية من خلال صحيفة الاستبيان وذلك خلال شهر مايو 2010.

جدول 1. توزيع عينة الدراسة وفقاً للقبائل بشمال سيناء

القبيلة	القضاة العرفيين	العينة
السواركة	3	3
الرميلات	3	3
الترابين	9	8
الاحيوات	6	4
بلي	6	5
المساعد	6	4
الحويطات	6	6
الإجمالي	37	33

وتنقسم صحيفة الاستبيان إلى قسمين رئيسيين، حيث يتناول القسم الأول الخصائص الشخصية والاجتماعية للمبحوثين وهي كالتالي:

1. العمر: ويقصد به عدد سنوات المبحوث وقت استيفاء الاستبيان ويعبر عنه برقم مطلق.
2. الحالة التعليمية: وتم قياسه علي مقياس مكون من ست استجابات وهي (أمي- يقرأ ويكتب- ابتدائي-

والمجالس المختلفة سواء داخل المجتمع السيناوي أو خارجه.

5. يبين الجدول أن ثلث المبحوثين يقعون في فئة لا يعمل، وربما يفسر ذلك وقوع ثلث المبحوثين في الفئة العمرية من 62 عام الي 70 عام والتي لا تقدر علي العمل، بينما يمتهن ثلث المبحوثين الأعمال الحرة وربما يرجع ذلك إلي طبيعة تفضيل البدو لأعمال التجارة وغيرها من الأعمال.

6. تشير النتائج إلي أن قرابة ثلثي المبحوثين ذوي درجة متوسطة في المشاركة في المشروعات التنموية والخدمية داخل المجتمعات المحلية، وأن ما يقرب من ثلث المبحوثين يقعون في فئة المشاركة في المشروعات التنموية المرتفعة.

7. أن ما يقرب من نصف المبحوثين ذوي مكانة اقتصادية مرتفعة، وتتفق هذه النتيجة مع محددات اختيار القضاة وهي قوة القبيلة والمكانة الاجتماعية والتي غالبا ما تحدها المكانة الاقتصادية.

ثانيا: النتائج المتعلقة بتوصيف جوانب القضاء العرفي بمنطقة الدراسة من وجهة نظر المبحوثين

يستعرض هذا الجزء وصف جوانب القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين وفيما يلي عرض النتائج.

1. أسباب اللجوء للقضاء العرفي

يتفق غالبية المبحوثين علي أهمية القضاء العرفي في الحفاظ علي أمن واستقرار المجتمع البدوي بصفة عامة والسيناوي بصفة خاصة وذلك للأسباب المبينة بجدول (3) وهي كالتالي: الثقة في أحكام القضاء العرفي، والسيطرة علي النزاعات والخلافات قبل حدوثها، مكون هام من الثقافة البدوية، سرعة الفصل في النزاعات ورد الحقوق، وأخيرا مناسبتة لطبيعة الحياة في الصحراء والبادية علي الترتيب.

النقاضي، تصنيف القضايا والنزاعات التي تنظر أمام القضاء العرفي، عقوبات القضاء العرفي، أسباب اللجوء للقضاء الرسمي، المعوقات التي تواجه القضاء العرفي، مقترحات المبحوثين للتغلب علي تلك المعوقات. واستخدمت الدراسة التكرارات لعرض ووصف نتائج الدراسة.

النتائج

أولاً: النتائج المتعلقة بالخصائص الشخصية والاجتماعية للمبحوثين

يبين جدول (2) الخصائص الشخصية والاجتماعية للمبحوثين ومنه يتضح أن:

1. يقع نصف المبحوثين في الفئة العمرية من 45 عام الي 52 عام حوالي 51.5%، بينما يقع ثلث المبحوثين في الفئة العمرية من 62 عام الي 70 عام.
2. يبين الجدول أن قرابة ثلث المبحوثين يقعون في فئة أمي وترتبط هذه النتيجة مع نسبة المبحوثين في الفئة العمرية من 62 عام وحتى 70 عام وربما يرجع ذلك إلي عدم توافر الخدمات التعليمية في المراحل العمرية المتقدمة، بينما يحصل أكثر من ثلث المبحوثين علي مؤهل الإعدادي.
3. كما يشير الجدول إلي أن ما يقرب من ثلثي المبحوثين يقعون في فئة القيادة المرتفعة، وتتفق هذه النتيجة مع نظرية السمات حيث يتوافر بهؤلاء المبحوثين السمات القيادية والتي تتفق أيضا مع معايير اختيار القاضي العرفي وهي: المكانة الاجتماعية، الوراثة، الخبرة، قوة القبيلة.
4. يوضح الجدول أن ما يقرب من ثلاثة أرباع المبحوثين يقعون في فئة الانفتاح الحضاري المرتفع، وربما يرجع ذلك إلي تعرضهم اليومي لمختلف وسائل الإعلام ومشاركتهم في المحافل

جدول 2. توزيع المبحوثين وفقا للمتغيرات الشخصية والاجتماعية المدروسة (ن=33)

عدد	عدد	المتغير
		العمر
0	17	منخفضة(5- 7درجات)
6	6	متوسطة(8 - 11درجة)
27	10	مرتفعة(12 - 15درجة)
		مستوى التعليم
10	9	لا يعمل
3	4	مزارع
3	1	عمل حكومي
7	12	قطاع خاص
10	6	أعمال حرة
	1	مؤهل عال
		القيادية
0	0	منخفضة(5- 7درجات)
9	6	متوسطة(8 - 11درجة)
24	27	مرتفعة(12 - 15درجة)
		المشاركة في المشروعات التنموية
6	0	منخفضة(8 - 10درجات)
13	23	متوسطة(11 - 13درجة)
14	10	مرتفعة(14 - 16درجة)
		الافتتاح الحضاري
0	0	منخفضة(6 - 9درجات)
9	6	متوسطة(10- 13درجة)
24	27	مرتفعة(14- 18درجة)
		المكانة الاقتصادية
6	0	منخفضة(8- 10درجات)
13	23	متوسطة(11- 13درجة)
14	10	مرتفعة(14- 16درجة)

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

2. محددات اختيار القاضي العرفي

اتفق غالبية المبحوثين علي وجود ضوابط ومعايير محددة لاختيار القضاة العرفيين وتتمثل هذه المحددات وفقا للترتيب كالتالي: الوراثة ، الحيادية والعدالة والسيرة الذاتية ، المكانة الاجتماعية ، قوة القبيلة، وأخيرا الخبرة. وتفسر تلك النتيجة في ضوء أن القبائل التي تتمتع بنفوذ وعلاقات اجتماعية داخل المجتمع غالبا ما يكتسب أفرادها مكانة اجتماعية متميزة وسيرة طيبة تؤهلهم لتوارث القضاء خلفا لذويهم، بالإضافة إلي أن حضورهم مجالس القضاء يكسبهم الخبرات المختلفة وإلمامهم بالسوالف القضائية.

جدول 3. توزيع المبحوثين وفقا لأسباب اللجوء للقضاء العرفي

م	البيان	عدد	الترتيب
1.	السيطرة علي النزاعات والخلافات قبل حدوثها	33	1
2.	سرعة الفصل في النزاعات ورد الحقوق	31	3
3.	الثقة في أحكام القضاء العرفي	33	1
4.	عنصر هام من الثقافة البدوية مناسبته لطبيعة الحياة في الصحراء والبادية	32	2
5.	الصحراء والبادية	29	4

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

ب. تحديد ضامن لكل من طرفي النزاع يسمى (الكفل)، يتضامن مع طرف النزاع وقبيلته في الوفاء بالحقوق التي يصدرها القاضي للمجني عليه.

ت. طلب حق الجيرة والحماية بقبيلة أخرى وخاصة في قضايا القتل أو التعدي علي الأعراس والبيوت وذلك خلال ثلاث أيام فور ارتكاب الجريمة.

ث. طلب هدنة أو مهلة من الجاني وقبيلته من المجني عليه وقبيلته وخاصة في النزاعات التي ينتج عنها جروح أو كسور وتتراوح مدة المهلة من عشرة أيام وحتى شهر ويمكن تجديدها، كما يمكن قبول الهدنة أو رفضها.

ج. رمي الوجه: وهو تدخل طرف ثالث ذو مكانه اجتماعية من غير طرفي النزاع لوقف النزاع ومنع تطوره إلي جرائم أخرى.

5. تصنيف النزاعات والقضايا أمام القضاء العرفي

يشير غالبية الباحثين إلي أن بدو سيناء من قديم الأزل صنفت القضايا والنزاعات إلي أقسام مختلفة حسب طبيعة النزاع ودرجته، وبناء علي ذلك التقسيم تخصص القضاة في جرائم ونزاعات معينة يلجأ إليهم بدو سيناء من جميع أطرافها وفيما يلي عرضاً لتخصصات القضاة:

أ. الكبار: يوجد بكل قبيلة ثلاثة قضاة كبار وهم من حكماء القبيلة المنوط بهم رعاية مصالح أفراد القبيلة، ويتم عرض النزاعات عليهم في بادئ الأمر لمحاولة السيطرة علي النزاع ومحاولة الصلح بين طرفي النزاع سواء كان طرفي النزاع من داخل القبيلة أو خارجها، وفي حال عدم القدرة علي الصلح يقوم هؤلاء الكبار بتوجيه القضية لأهل الاختصاص من القضاة حسب نوع القضية، ويتفق غالبية الباحثين علي أن غالبية النزاعات تنتهي داخل مجالس كبار القبائل والرضا بحكم الكبار.

ب. قضاة منقع الدم: ويختص هؤلاء القضاة بقضايا القتل العمد أو الخطأ والنزاعات التي ينتج عنها جروح أو قطع أعضاء، وعددهم ثلاث قضاة من قبيلة بلي أو الحويطات.

ت. قضاة أهل الديار: وهم القضاة المختصون بنزاعات ملكية الأراضي سواء كانت زراعية أو مشاع،

جدول 4. توزيع المبحوثين وفقاً لمعايير اختيار القضاة العرفيين

م	معايير إختيار القضاة العرفيين	عدد	الترتيب
1.	الوراثة	31	1
2.	السيرة الذاتية	29	2
3.	المكانة الاجتماعية	28	3
4.	قوة القبيلة	27	4
5.	الخبرة	25	5
6.	الحيادية والعدالة	29	2

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

3. رسوم القضاء العرفي

يشير بعض المبحوثين إلي ضرورة دفع رسوم قضائية تسمى (الرزقة) للقاضي العرفي لتساعده في الانتقال لمحل النزاع والإطلاع علي حيثيات القضية، وتتحدد تلك الرسوم وفقاً لحجم النزاع ونوع القضية، وغالباً ما يتحمل الطرف المدان تلك الرسوم كنوع من التأديب وخاصة في القضايا الكبرى، أما في القضايا البسيطة فللقاضي الخيار في أخذ (الرزقة) كاملة من الطرف المدان أو قسمتها علي طرفي النزاع أو ردها عليهم جميعاً.

كما يتفق غالبية المبحوثين علي وجود رسوم مالية أخرى يتم دفعها لمعاوني القضاة يحددها القاضي في الحالات التالية: قصاص الأثر، أمين التثمين، أمين الأرض، الرضوة، أهل الخبرة من المهندسين والأطباء وأهل الشرع ورجال الدين.

4. إجراءات التقاضي

اتفق غالبية المبحوثين علي وجود خمس إجراءات محددة لا بد من إتباعها والالتزام بها في حال وجود نزاع، وتختلف هذه الإجراءات حسب نوع كل قضية، وتمثل تلك الإجراءات في التالي:

أ. الرجوع لكبار القبيلة للنظر في القضايا التي تخص أفراد القبيلة أو في بداية النزاع، وفي حال اللجوء للقضاة من خارج القبيلة فلا تنفذ أحكامهم علي القبيلة لما فيه من مهانة لكبار القبيلة بدعوي أنهم أشد حرصاً من غيرهم علي مصالح أفراد قبيلتهم.

جدول 5: توزيع المبحوثين وفقا لأهم العقوبات التي يفرضها القضاء العرفي في القضايا المختلفة

م	عقوبات القضاء العرفي	عدد	الترتيب
1.	الغرامة المالية وتقدر بالإبل	33	1
2.	التعويض	29	3
3.	رفع راية بيضاء أو سوداء في مكان عام (مجالس القضاء العرفي)	28	4
4.	الاستبعاد المكاني	22	6
5.	لحس النار (البشعة)	27	5
6.	حلف اليمين	30	2
7.	تعرية بعض الجسد والسير علي الأقدام حافي	9	7

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

7. أسباب اللجوء للقضاء الرسمي في حل النزاعات

يشير **جدول (6)** إلي الحالات التي يتم اللجوء فيها للقضاء الرسمي وهي: قضايا الميراث وأثبات الحدود، عدم وجود شهود أثناء حدوث الجريمة، ضعف بعض العائلات وعدم تمتعها بالقوة والنفوذ داخل المجتمع، الغضب الشديد للمجني عليه فور حدوث الجريمة، وأخيرا جرائم القتل والتهريب التي يتم القبض فيها علي الجاني قبل الهرب وقت حدوث الجريمة علي الترتيب. ويمكن تفسير احتلال قضايا الميراث وأثبات الحدود المرتبة الأولى من القضايا التي يلجأ البدو للقضاء الرسمي نظرا لمنع البنت من الميراث، فليجأ أبناء تلك المرأة الي القضاء الرسمي للمطالبة بحق الأم في الميراث. ويتفق غالبية المبحوثين علي انتهاء إجراءات التقاضي مبكرا أمام القضاء الرسمي في المراحل الأولى بتقديم ما يفيد التصالح بين طرفي النزاع وخاصة في النزاعات المتعلقة بحقوق الأفراد فقط، أما في القضايا والنزاعات التي تشترك الدولة في جزء من الحقوق مثل قضايا القتل وغيرها فتستمر إجراءات التقاضي وتوقع العقوبة علي الجناة، بغض النظر عن العقوبة التي يصدرها القضاء العرفي علي قبيلة الجاني الموازية لعقوبة القضاء الرسمي.

بالإضافة إلي النزاعات المرتبطة بالزراعة والري، وعددهم ثلاث قضاة من قبيلة الترابين.
ث. قضاة المناشد: ويختص هؤلاء القضاة بقضايا الاعتداء علي العرض والاعتصاب وقضايا الحريم بصفة عامة، وعددهم ثلاث قضاة من قبيلة المساعيد.
ج. قضاة الزيود (زيادي مال): ويختص هؤلاء القضاة بقضايا الاعتداء علي ممتلكات الآخرين سواء مزروعات أو ابل وأغنام، وسموا بذلك الاسم لزيادة ومضاعفة العقوبة علي الشخص المعتدي لضمان تثبيت الأمن والسلام بالمجتمع، وعددهم ثلاث قضاة من قبيلة الترابين.

ويشير بعض المبحوثين إلي أن هناك جرائم ونزاعات مستجدة علي المجتمع السيناوي نتج عنه ضرورة الاستعانة بأهل الخبرة في مجال النزاع والاختصاص، ومن أشهر تلك النزاعات: قضايا تجارة المخدرات وحوادث تصادم السيارات الذي ينتج عنه تلف يقوم خبير السيارات بالتعرف علي المتسبب وتقدير هذا التلف، بالإضافة إلي قضايا الأنفاق وتتمثل في اختلاف الشركاء في النفق حول العائد من النفق في حال غياب أحد الطرفين يتم اللجوء والاحتكام لشخص يمتلك نفق ليفصل بينهم ويتم تقدير العائد وقسمته بين الشركاء.

6. عقوبات القضاء العرفي

يتفق غالبية المبحوثين علي أن مجلس القضاء العرفي يبدأ بعرض الصلح علي طرفي النزاع وذلك بعد اكتمال أركان المجلس وحضور جميع الأطراف وسماع حجبتهم وأقوالهم وسماع الشهود، فإذا رفض طرفي النزاع الصلح يصدر المجلس العقوبات التالية والتي إما أن تكون مادية أو معنوية أو الاثنين معا حسب ما يتفق مع نوع القضية المطروحة وبيبين **جدول (5)** العقوبات التالية: الغرامة المالية وتقدر بالإبل، حلف اليمين، التعويض، رفع راية بيضاء أو سوداء في مكان عام (مجالس القضاء العرفي)، لحس النار (البشعة)، الاستبعاد المكاني، وأخيرا تعرية بعض الجسد والسير علي الأقدام حافي علي الترتيب.

م	المشاكل والمعوقات	عدد	الترتيب
1.	كثرة النفقات التي يتحملها القضاة في الانتقال لمحل النزاع والاتصالات مع ضعف الإمكانيات المالية لبعض القضاة	32	1
2.	الاعتماد علي الحكمة والسوالف القضائية فقط دون الرجوع لأهل الخبرة وخاصة في القضايا المستجدة علي المجتمع السيناوي	30	2
3.	اتخاذ بعض القضاة العرفيين القضاء العرفي وسيلة لكسب الرزق والوجاهة الاجتماعية	28	4
4.	كثرة وتعدد القضاة غير المعترف بهم لدي غالبية أفراد المجتمع السيناوي	29	3

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

ب. مقترحات تفعيل القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين

يوضح جدول (8) أهم المقترحات من وجهة نظر المبحوثين للتغلب علي المعوقات التي تواجه القضاء العرفي وتفعيل تلك الآلية بالمجتمع وهي كالتالي: غرس القيم الإصلاحية في الأجيال القادمة من خلال المؤسسات العامة مثل مراكز الشباب، إنشاء مكتب للمصالحات بأقسام ومراكز الشرطة برئاسة شخصية محبة للعمل العام، بث روح الإصلاح الاجتماعي من خلال الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف، وأخيرا تشكيل لجان للإصلاح الاجتماعي بالنقابات والمؤسسات العامة ومنظمات المجتمع المدني علي الترتيب.

جدول 8. مقترحات المبحوثين لمواجهة معوقات القضاء العرفي

م	المقترحات	عدد	الترتيب
1.	غرس القيم الإصلاحية في الأجيال القادمة من خلال المؤسسات العامة مثل مراكز الشباب	31	1
2.	تشكيل لجان للإصلاح الاجتماعي بالنقابات والمؤسسات العامة	26	4

جدول 6. توزيع المبحوثين وفقا للقضايا التي يلجأ فيها البدر للقضاء الرسمي

م	حالات اللجوء للقضاء الرسمي	عدد	الترتيب
1.	عدم وجود شهود أثناء حدوث الجريمة	25	2
2.	القبض علي الجاني من قبل الشرطة وقت حدوث الجريمة (القتل التهريب)	15	5
3.	قضايا الميراث واثبات الحدود	29	1
4.	ضعف بعض العائلات وعدم تمتعها بالقوة والنفوذ داخل المجتمع	22	3
5.	الغضب الشديد للمجني عليه فور حدوث الجريمة	19	4

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

ثالثا: النتائج المرتبطة بالمعوقات التي تواجه القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين ومقترحاتهم لحلها

أ. المعوقات التي تواجه القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين

تشير النتائج الواردة بجدول (7) إلي أهم المعوقات التي تواجه القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين وهي كالتالي: كثرة النفقات التي يتحملها القضاة في الانتقال لمحل النزاع والاتصالات مع ضعف الإمكانيات المادية لبعض القضاة، الاعتماد علي الحكمة والسوالف القضائية فقط دون الرجوع لأهل الخبرة وخاصة في القضايا المستجدة علي المجتمع السيناوي، كثرة وتعدد القضاة غير المعترف بهم لدي غالبية أفراد المجتمع السيناوي، وأخيرا اتخاذ بعض القضاة العرفيين القضاء العرفي وسيلة لكسب الرزق والوجاهة الاجتماعية علي الترتيب.

جدول 7. المشاكل والمعوقات التي تواجه القضاء العرفي من وجهة نظر المبحوثين

الحسيني، السيد (1987). مفاهيم علم الاجتماع، الطبعة الثانية، دار قطر بن الفجاءة للنشر والتوزيع، قطر.

الغول، يحيى محمد (2008). سيناء المقدسة، المكتب العربي للمعارف، القاهرة.

الغول، يحيى محمد (2010). القضاء العرفي في شبه جزيرة سيناء، المكتب العربي للمعارف، القاهرة.

القصاص، مهدي محمد (2002). الرؤى المتباينة عند القرويين في فهم القانون، دراسة سوسيولوجية لبعض عناصر الثقافة الشعبية، المركز الحضاري لعلوم الإنسان والتراث الشعبي، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة المنصورة.

خضر، فتحي حامد، الخولي، سالم ابراهيم الخولي (2000). مبادئ علم الاجتماع، مصر للخدمات العلمية، القاهرة.

سعد، عبدالحميد محمود (1980). المدخل المورفولوجي لدراسة المجتمع الريفي، دار الثقافة للطبع والنشر، القاهرة.

عبدالرحمن، عبدالله محمد (1989). التوطن والتنمية، دراسة اجتماعية استطلاعية لمجتمع شمال سيناء، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية.

عمر، معن خليل (1992). البناء الاجتماعي انساقه ونظمه، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن.

كريمة، محمد أحمد عبدالله (2013). صفات أعضاء المجالس العرفية للمصالحات بريف محافظة الجيزة، رسالة ماجستير، قسم الإرشاد الزراعي والمجتمع الريفي، كلية الزراعة، جامعة الأزهر.

مذكور، إبراهيم (2004). معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية، القاهرة.

مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار (2010). محافظة شمال سيناء.

3	27	ومنظمات المجتمع المدني 3. بث روح الإصلاح الاجتماعي من خلال الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف
4	29	4. إنشاء مكتب للمصالحات بأقسام ومراكز الشرطة برئاسة شخصية محبة للعمل العام

المصدر: نتائج الدراسة الميدانية

الخلاصة والتوصيات

يتبين من النتائج السابقة أن القضاء العرفي أحد المكونات الرئيسية بالبناء الاجتماعي للمجتمعات البدوية وأحد الآليات الرئيسية لتحقيق الضبط الاجتماعي بتلك المجتمعات، لذا يمكن اقتراح بعض التوصيات التي يمكن أن تساهم في تطوير القضاء العرفي بما يتناسب مع برامج ومشروعات التنمية المحلية وهي كالتالي:

1. العمل علي وضع معايير موضوعية وشفافة لاختيار القضاة العرفيين من قبل مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمي والقادة المحليين.
2. اجراء انتخابات لاختيار القضاة انتخاب للحفاظ علي شرعية الأحكام التي يصدرها المجلس العرفي.
3. توفير مقومات العمل القضائي للقضاة العرفيين من وسائل انتقال ومصدر دخل مناسب ووسائل اتصال حديثة تساعده علي القيام بمهمة القضاء بصورة مناسبة.
3. تشكل لجان فض النزاعات من القضاة العرفيين تتضم ممثل عن الهيئات القضائية بالمنطقة وتوثيق الأحكام التي تصدرها تلك اللجان للعمل بها أمام الجهات القضائية الرسمية.

المراجع

ابراهيم، محمد محمد سليمان (2006). الضبط الاجتماعي وعلاقته بالمستوي التنموي في قريتين بمحافظة الشرقية، المجلة البحثية لخدمة البيئة والمجتمع، الجمعية العلمية لحماية البيئة الريفية بالشرقية، مجلد 6، عدد 6.